ومن ضروب النخل ما خلا العجوة والبرنية وهما اجود النخل وباوها عن واو قلبت
لكسرة ما قبلها كالديمة وقيل اللينة النخلة الكريمة كانهم اشتقوها من اللين قال ذو الرمة
كان قتودي فوقها عش طائر على لينة سوقا يهفوا جنوبها وجمعها الين وقرئ قوما على
اصلها وفيه وجهان احدهما انه جمع اصل كرهن ورهن او اكتفي فيه بالضمة عن الواو
وقرئ قائما على اصوله ذهابا الى لفظ ما فباذن الله فقطعها باذن الله وامره وليخزي
الفاسقين وليذل اليهود ويغيظهم اذن في قطعها وذلك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
حين امر ان تقطع نخلهم وتحرق قالوا يا محمد قد كنت تنهى عن الفساد في الارض فما بال قطع
النخل وتحريقها وكان في انفس المومنين من ذلك شي فنزلت يعني ان الله اذن لهم في قطعها
ليزيدكم غيظا ويضاعف لكم حسرة اذ راوكم تحكمون في اموالكم كيف احبوا
ويتصرفون فيها ما شاوا واتفق العلما ان حصون الكفرة وديارهم لا باس بان تهدم
وتحرق وتغرق وترمى بالمجانيق وكذلك اشجارهم لا باس بقلعها مثمرة كانت او غير مثمرة
وعن ابن مسعود قطعوا منها ما كان موضعا للقتال فان قلت لم خصت اللينة بالقطع
قلت ان كانت من الالوان فليستبقوا لانفسهم العجوة والبرنية وان كانت من
كرام النخل فليكون غيظ اليهود اشد وروي ان رجلين كانا يقطعان احدهما
العجوة والاخر اللون فسالهما رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال هذا تركتها
لرسول الله وقال هذا قطعتها غيظا للكفار وقد استدل به على جواز الاجتهاد وعلى
جوازه بحضرة الرسول صلى الله عليه وسلم لانهما بالاجتهاد فعلا ذلك واحتج به من
يقول كل مجتهد مصيب افا الله على رسوله جعله فيا له خاصة والايجاف من الوجيف
وهو السير السريع ومنه قوله عليه السلم في الافاضة من عرفات ليس البر بايجاف
الخيل ولا ايضاع الابل على هينتكم ومعنى فما اوجفتم عليه فما اوجفتم على تحصيله وتغنمه
خيلا ولا ركابا ولا تعبتم في القتال عليه وانما مشيتم اليه على ارجلكم والمعنى ان ما خول

الله رسوله من اموال بني النضير شي لم تحصلوه بالقتال والغلبة ولكن سلطه الله عليهم
وعلى ما في ايديهم كما كان يسلط رسله على اعدائهم فالامر فيه مفوض اليه يضعه حيث يشاء يعني
انه لا يقسم قسمة الغنايم التي قوتل عليها واخذت عنوة وقهرا وذلك انهم طلبوا القسمة
فنزلت لم يدخل العاطف على هذه الجملة لانها بيان للاولى فهي منها غير اجنبية عنها بين
لرسول الله صلى الله عليه وسلم ما يصنع بما افا الله عليه وامره ان يضعه حيث يضع
الخمس من الغنايم مقسوما على الاقسام الخمسة والدولة والدولة بالفتح والضم
وقد قرئ بهما ما يدول للانسان اي يدور من الجد يقال دالت له الدولة واديل لفلان
ومعنى قوله كيلا يكون دولة من الاغنيا منكم كيلا يكون الفي الذي حقه ان يعطى الفقرا
ليكون لهم بلغة يعيشون بها جدا بين الاغنيا يتكاثرون به او كيلا يكون دولة جاهلية
بينهم ومعنى الدولة الجاهلية ان الروسا منهم كانوا يستاثرون بالغنيمة لانهم
اهل الرياسة والدولة والغلبة وكانوا يقولون من عز بز والمعنى كيلا يكون
اخذه غلبة واثرة جاهلية ومنه قول الحسن اتخذوا عباد الله خولا ومال الله
دولا يريد من غلب منهم اخذه واستاثر به وقيل الدولة ما يتداول كالغرفة اسم
ما يغترف يعني كيلا يكون الفي شيا يتداوله الاغنيا بينهم ويتعاورونه فلا يصيب
الفقرا والدولة بالفتح بمعنى التداول اي كيلا يكون ذا تداول بينهم او كيلا يكون امساكه
تداولا بينهم لا يخرجونه الى الفقرا وقرئ دولة بالرفع على كان التامة كقوله وان
كان ذو عسرة يعني كيلا يقع دولة جاهلية ولينقطع اثرها او كيلا يكون تداول
له بينهم او كيلا يكون شي متداولا بينهم غير مخرج الى الفقرا وما اتاكم الرسول
من قسمة غنيمة او في فخذوه وما نهاكم عن اخذه منه فانتهوا عنه ولا تتبعوه انفسكم
واتقوا الله ان تخالفوه وتتهاونوا باوامره ونواهيه ان الله شديد العقاب
لمن خالف رسوله والاجود ان يكون عاما في كل ما اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)